

من الأحاديث على الوفاء بالعهود عامة، وعلى الوفاء بالعهود التي يعقدها رؤساء الأمم في تنظيم العلاقات الدولية خاصة، ولقد كان يقول (صلى الله عليه وآله وسلم): (ألا أخبركم بخياركم؟ خياركم الموفون بعهودهم) وكان يقول: (أنا أكرم من وفى بعهده) ويقول: (أنا أحق من وفى بعهده) وقد عقد عهدا مع المشركين على ألا يقاتلوهم، ثم ذكر له أنهم على نية أن يقاتلوا، فقال عليه الصلاة والسلام: وفوا لهم، ونستعين الله عليهم.

7 - (4) الفضيلة:

إن العلاقات الدولية سواء أكانت ثمة حرب أم كانت ثمة سلم بعهد أم بغير عهد، فإنه يجب أن تسود الفضيلة هذه العلاقات فإن قانون الأخلاق قانون عام يشمل الأبيض والأسود والأحمر، ويشمل الناس في كل الأقطار والأمصار، لا فرق بين جاهل وعالم، وإن ما هو شر إن صنعه مع ابن وطنك يكون حتما شرا إن صنعه مع محاربك، لأن المعاملة بمقتضى قواعد السلوك الفاضل حق لكل إنسان يستحقها بمقتضى هذه الإنسانية التي هي وصف مشترك بين كل أبناء آدم، ولذلك نجد القرآن الكريم كلما أمر بالجهاد كان بجواره الأمر بالتقوى، وتقوى الله تعالى قوامها الاستمساك بالفضيلة، فمثلا نجد النص الذي نقلناه، والذي يوجب المعاملة بالمثل قد اقترن بالأمر بالتقوى إذ يقول سبحانه: (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله) أي أن المعاملة بالمثل يجب أن تكون في دائرة الفضيلة الإنسانية، فإذا كان العدو يمثل بالقتلى فإنه لا يسوغ للمسلمين أن يمثلوا بالقتلى كما يفعل، والمشركون في غزوة أحد قد مثلوا بعم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حمزة بن عبد المطلب، ولم يفكر (عليه السلام) في أن يمثل بأحد من قتلهم، بل كان ينهى عن المثلة؛ فيقول (عليه السلام): (إياكم والمثلة ولو بالكلب) وإذا كان يجيع الأسرى ويظمئهم فإنه لا يصح لجيش الفضيلة أن يجيع أسيرا أو يقتله عطشا، بل أوصى القرآن به خيرا واعتبر إطعامه فضيلة من أكبر صفات المؤمنين، وإذا كان العدو ينتهك الأعراض فإنه لا يسوغ